

تقرير الحوكمة

عن السنة المالية المنتهية في

31 ديسمبر 2018

2018

الشركة الإسلامية القطرية للتأمين

تقرير حوكمة الشركات

عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2018

نبذة عن الشركة

تأسست الشركة الإسلامية القطرية للتأمين (ش.م.ق) كشركة مساهمة مغلقة في دولة قطر في 30 أكتوبر 1993 وفقاً لأحكام قانون الشركات القطري رقم 11 لسنة 1981 تحت السجل التجاري رقم (16584) ، ثم قامت الشركة بتغيير وضعها القانوني لتصبح شركة مساهمة قطرية عامة مدرجة بتاريخ 12 ديسمبر 1999 ، وبناءً عليه تم إدراج أسهمها في بورصة قطر ، وتحكم الشركة بقانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 وتحت إشراف ورقابة مصرف قطر المركزي باعتبارها إحدى المؤسسات المالية بالدولة .

تعمل الشركة بصفة أساسية في أعمال التأمينات العامة والتكافل (تأمينات الأشخاص) والتأمين الصحي وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية ، كما تقوم الشركة باستثمار أموال المساهمين وحملة الوثائق في كل من العقارات والأسهم والاستثمار في شركات زميلة .

هيكل رأس مال الشركة

- بلغ رأس مال الشركة 150 مليون ريال قطري مقسم على عدد 15 مليون سهم بقيمة إسمية 10 ريالات للسهم الواحد .
- الحد الأدنى لملكية عضو مجلس الإدارة (أسهم ضمان العضوية) هو نسبة 0.25% (ربع بالمائة) من إجمالي رأس المال ، أي ما يوازي عدد 37500 سهم فقط .
- لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يمتلك بشكل مباشر أو غير مباشر أكثر من نسبة 5% من أسهم الشركة ، ويجوز بموافقة مسبقة من المصرف المركزي أن تصل النسبة إلى 10% وذلك وفقاً للضوابط المقررة من المصرف ، وعليه فإنه لا يوجد بين مساهمي الشركة مساهم كبير يمتلك أكبر من نسبة الـ 5% من أسهم الشركة (باستثناء مجموعة إزدان القابضة والتي بلغت إجمالي نسب تملك شركاتها بشكل غير مباشر نسبة 8% وذلك بعد موافقة مصرف قطر المركزي) ، كما هو مبين في الجدول أدناه والذي يوضح المساهمات المباشرة لأكثر 10 مساهمين بالشركة في 31 ديسمبر :

نسبة المساهمة	عدد الأسهم	إسم المساهم	
2.7%	403,013		1
2.3%	337,500	وثاق لتنمية الأعمال ()	2
2.2%	332,838	Juradale Capital Holdings LP	3
2.1%	319,602		4
2.0%	300,000	بنك قطر للتنمية	5
2.0%	300,000	دار العرب للأعمال والتطوير	6
2.0%	300,000		7
2.0%	300,000	الامتيازات الوطنية للمشاريع	8
2.0%	300,000	الإسلامية الدولية	9
2.0%	300,000		10

- هذا وجدير بالذكر أن أعضاء الإدارة التنفيذية العليا لا يمتلكون أسهماً بالشركة سوى 3 أعضاء فقط بلغ إجمالي ما يمتلكون 103 سهم فقط لا غير .

الإجراءات التي اتخذتها الشركة بشأن تطبيق نظام الحوكمة

- قام مجلس إدارة الشركة باعتماد ميثاق مجلس الإدارة وميثاق الحوكمة ، ليكونا الدليل المتكامل لأعمال الحوكمة داخل الشركة ، كما تحرص إدارة الشركة على الالتزام بكافة التعليمات والتجاوب مع كافة طلبات هيئة قطر للأسواق المالية على مدار العام .
- يتطلع مجلس إدارة الشركة وإدارتها التنفيذية إلى العمل المستدام على تطبيق أقصى معايير الحوكمة وذلك بتفعيل دور كل من لجان التدقيق والمخاطر والترشيحات والمكافآت في مجلس الإدارة ، وتفعيل نظم الرقابة الداخلية الواجب اتباعها من قبل الإدارة التنفيذية ، وكذا الدور الرقابي لكل من إدارات الشركة الرقابية والمتمثلة في كلٍ من إدارة التدقيق الداخلي وإدارة الشؤون القانونية ومتابعة الالتزام وإدارة المخاطر ، فضلاً عن الدور الرقابي الهام لكل من مراقب الحسابات وهيئة الرقابة الشرعية بالشركة .

- خلال الربيعين الأول والثاني من العام قامت الإدارة العليا (بالتنسيق مع لجنة التدقيق) بتكليف إدارة التدقيق الداخلي بإعداد مشروع كامل لدراسة النظام الأساسي للشركة واقتراح التعديلات المطلوبة فيه من أجل توفيق أوضاع الشركة بما يتماشى مع نظم حوكمة الشركات الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية ومصرف قطر المركزي وفي ضوء قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 ، وبعد أن انتهت إدارة التدقيق الداخلي من إعداد تقرير الـ Gap Analysis المطلوب تم تشكيل لجنة مكونة من المدير التنفيذي للتدقيق الداخلي ورئيس قسم الشؤون القانونية والالتزام وأمين سر المجلس من أجل صياغة التعديلات بشكل نهائي والتي تم اعتمادها من الجمعية العامة غير العادية بتاريخ 2018/5/27 .
- كما قامت إدارة الشركة في ديسمبر 2018 بالتعاقد مع شركة Grant Thornton من أجل عمل دراسة شاملة لجميع سياسات ونظم ولوائح الشركة ومقارنتها بما يجب أن يكون طبقاً لمتطلبات نظم حوكمة الشركات وقانون الشركات والمعايير العالمية للرقابة الداخلية ، من أجل تقديم تقرير Gap Analysis والعمل على إعداد كافة التعديلات والإضافات المطلوبة لسد كافة الفجوات المكتشفة وتحقيق أقصى درجات الالتزام الممكنة في سياسات ونظم وإجراءات العمل بالشركة .

مجلس الإدارة

بناءً على آخر تعديل تم على هيكل مجلس إدارة الشركة طبقاً لانتخابات مجلس إدارة الشركة في مارس 2017 وما تلاه من تغيير في ممثلي بعض الشركات أعضاء المجلس خلال 2018 ، فإن مجلس الإدارة يضم 9 أعضاء يمثلون نخبة من رجال الأعمال والشخصيات المشهود لها بالكفاءة والخبرات المتنوعة ، كان بيانهم كالتالي :

الشيخ/ عبد الله بن ثاني بن عبد الله آل ثاني - ممثلاً عن شركة الوفاق للهندسة والمقاولات

رئيس مجلس الإدارة

المؤهل العلمي : إدارة أعمال

السيد/ عبد الرحمن عبد الجليل عبد الغني - ممثلاً عن نفسه

نائب رئيس مجلس الإدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس علمي

الشيخ/ محمد بن ثاني آل ثاني - ممثلاً عن شركة طريق الحق للتجارة

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس علوم طيران

السيد/ راشد ناصر راشد سريع الكعبي - ممثلاً عن شركة سمسة للاستثمار العقاري

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : ليسانس حقوق

السيد/ جمال عبد الله الجمال - ممثلاً عن شركة الإسلامية الدولية للاستثمار

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس في المحاسبة - جامعة قطر

الشيخ/ تركي بن خالد آل ثاني - ممثلاً عن شركة دار الثريا للتجارة

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس إدارة الأعمال

السيد/ خالد محمد العمادي - ممثلاً عن المجموعة للرعاية الطبية

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس التجارة والاقتصاد - جامعة قطر

المهندس/ هشام مصطفى السحرتي - ممثلاً عن شركة وثاق لتنمية الأعمال

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس الهندسة المعمارية - جامعة الأزهر

الشيخ/ عبدالله بن خالد آل ثاني - ممثلاً عن شركة ثبير للتجارة

عضو مجلس إدارة

المؤهل العلمي : بكالوريوس إدارة الأعمال

تصنيفات أعضاء المجلس واجتماعاته ولجانه

عدد مرات حضور إجتماعات المجلس	لجنة المكافآت و الترشيحات	لجنة المخاطر	لجنة التدقيق	لجنة الاستثمار	تصنيف العضو (طبقاً لتعريف وشروط مصرف قطر المركزي)	الأعضاء	
6	رئيس	-	-	-	غير تنفيذي - مستقل	الشيخ/ عبد الله بن ثاني آل ثاني عن شركة/ الوفاق للهندسة والمقاولات يمتلك 37.600 سهم بنسبة 0.25%	1
5	-	-	رئيس	-	غير تنفيذي - غير مستقل	السيد/ عبد الرحمن بن عبد الجليل ممثلاً عن نفسه يمتلك 150.000 سهم بنسبة 1.00% ويشكل غير مباشر 1.68%	2
4	-	-	-	رئيس	تنفيذي - غير مستقل	الشيخ/ محمد بن ثاني آل ثاني ممثلاً عن ش/ طريق الحق للتجارة يمتلك 37.500 سهم بنسبة 0.25% ويشكل غير مباشر 7.75%	3
6	-	-	-	عضو	تنفيذي - غير مستقل	السيد/ راشد ناصر سريع الكعبي عن ش/ سمسة للاستثمار العقاري يمتلك 150.000 سهم بنسبة 1.00% ويشكل غير مباشر 0.36%	4
6	-	رئيس	-	-	غير تنفيذي - غير مستقل	السيد/ جمال عبد الله الجمال عن ش/ الإسلامية الدولية للاستثمار يمتلك 300.000 سهم بنسبة 2.00%	5
4	-	-	-	عضو	تنفيذي - مستقل	الشيخ/ تركي بن خالد آل ثاني عن ش/ دار الثريا للتجارة يمتلك 37.500 سهم بنسبة 0.25%	6
6	عضو	عضو	عضو	-	غير تنفيذي - مستقل	السيد/ خالد محمد العمادي عن ش/ المجموعة للرعاية الطبية يمتلك 37.500 سهم بنسبة 0.25%	7
5	-	-	-	عضو	تنفيذي - غير مستقل	المهندس/ هشام مصطفى السحرتي عن ش/ وثاق لتنمية الأعمال يمتلك 337.500 سهم بنسبة 2.25%	8
4	عضو	عضو	عضو	-	غير تنفيذي - مستقل	الشيخ/ عبدالله بن خالد آل ثاني عن ش/ ثبير للتجارة يمتلك 74.899 سهم بنسبة 0.50%	9

1					الدكتور/ يوسف أحمد النعمة (عن ش/ دار الثريا للتجارة) عضويته انتهت بتاريخ 2018/4/16	*
1					السيد/ علي عبدالرحمن الهاشمي (عن ش/ ثبير للتجارة) عضويته انتهت بتاريخ 2018/4/16	*

من الجدول أعلاه يتضح ما يلي :

- بلغ عدد الأعضاء المستقلين أكثر من ثلث أعضاء مجلس الإدارة (4 أعضاء) .
- بلغ عدد الأعضاء غير التنفيذيين بالمجلس أكثر من نصف عدد أعضاء مجلس الإدارة (5 أعضاء) .
- اجتمع مجلس الإدارة خلال العام 6 مرات ، وهذا ما يتفق مع متطلبات النظام الأساسي للشركة ونظم حوكمة الشركات ، ويوضح الجدول أعلاه حضور كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة لاجتماعات المجلس خلال العام .

مسؤوليات وواجبات المجلس

يتمتع المجلس بأوسع السلطات لإدارة شؤون الشركة ووضع استراتيجيات أعمالها وخططها المستقبلية وسياساتها واعتماد نظم العمل فيها ونظام الرقابة الداخلية المتبعة بالشركة والعمل على تطويرها وكذا تعيين الإدارة التنفيذية العليا وتقييم أدائها ، وعليه فإن المجلس مسؤول أمام القانون والجهات الرقابية وكافة المساهمين عن تحقيق أهداف الشركة والالتزام بالقانون واللوائح والتعليمات من الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة ؛ هذا ويلتزم أعضاء المجلس فيما سبق بالاضطلاع بكافة مسؤولياتهم وواجباتهم (التنفيذية / الإشرافية) تجاه الشركة وإدارتها ومساهميها وأصحاب المصالح وفقاً لما يقره قانون الشركات ونظام الشركة الأساسي ونظم حوكمة الشركات الصادرة من مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية ، وذلك من خلال اجتماعات المجلس المتعاقبة وكافة لجانها التنفيذية والرقابية كل فيما يخصه .

أمين سرّ المجلس

- لدى المجلس أمين سرّ تتضمن مهامه تسجيل وتنسيق وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه ، كما يتعين على أمين سرّ المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع المعلومات والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين .
- يتأكد أمين سرّ المجلس من أن أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة .

لجان المجلس

• لجنة الاستثمار

تنبثق عن مجلس الإدارة لجنة للاستثمار (مكونة من رئيس وثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة - كما هو موضح بجدول توزيع المناصب أعلاه - بالإضافة إلى عضوية الرئيس التنفيذي للشركة) ، وذلك بغرض وضع الاستراتيجيات والخطط والسياسات الاستثمارية للشركة وكذا اتخاذ القرارات الاستثمارية الهامة ومتابعة الأداء الاستثماري مع الإدارة التنفيذية أولاً بأول ، هذا ويتم اتخاذ قرارات اللجنة بالاجتماع أو بالتمرير .

- اجتمعت اللجنة خلال عام 2018 مرة واحدة ، قامت خلالها باتخاذ قرار بالاستثمار في الصكوك عملاً بتوصيات شركة التصنيف الائتماني AMBest .

• لجنة التدقيق

تتكون لجنة التدقيق من رئيس وعضوين مستقلين من مجلس الإدارة وجميعهم غير تنفيذيين (كما هو موضح بجدول توزيع المناصب) .

- اجتمعت اللجنة خلال العام 6 مرات (سواء بالاجتماع أو بالتمرير) لمناقشة نظم الرقابة الداخلية بالشركة ومدى احتياجها للتطوير ونتائج أعمال وتقارير إدارة التدقيق الداخلي فضلاً عن تنسيق أعمال المدقق الخارجي وباقي المهام الأخرى للجنة ، كما تعمل اللجنة على الإشراف على مدى الالتزام بنظم الحوكمة الواجب اتباعها وكيفية تطوير أداء الشركة في هذا الشأن وذلك من خلال إدارتي التدقيق الداخلي والالتزام .

• لجنة المخاطر

تتكون لجنة المخاطر من رئيس وعضوين من مجلس الإدارة جميعهم غير تنفيذيين (كما هو موضح بجدول توزيع المناصب) .

- اجتمعت اللجنة خلال العام 4 مرات (سواء بالاجتماع أو بالتمرير) لمناقشة مخاطر الشركة وكيفية إدارتها وكذا متابعة أعمال وتقارير إدارة المخاطر وكذا تقارير الملاءة المالية وكفاية رأس المال للشركة .

• لجنة الترشيحات والمكافآت

تتكون لجنة الترشيحات والمكافآت من رئيس وعضوين من مجلس الإدارة جميعهم غير تنفيذيين (كما هو موضح بجدول توزيع المناصب) .

- اجتمعت اللجنة خلال العام 4 مرات لرفع التوصيات للمجلس بخصوص مكافآت هيئة الرقابة الشرعية والرئيس التنفيذي وأمين سر المجلس ، وتغيير ممثلي الشركات أعضاء المجلس وتسكينهم بلجان المجلس المختلفة ، ومكافآت حضور إجتماعات لجان المجلس والحد الأقصى لها .

الرقابة الداخلية

لدى الشركة مجموعة من نظم الرقابة الداخلية المكتوبة ، تتمثل فيما يلي :

- الهيكل التنظيمي المعتمد للشركة .
- ميثاق الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة .
- دليل أعمال الشركة .
- التوصيف الوظيفي لجميع وظائف الشركة .
- خطة العمل المعتمدة من مجلس الإدارة عن الأعوام الثلاثة التالية .
- اللائحة المالية .
- لائحة العاملين .
- بالإضافة إلى العديد من اللوائح الداخلية والقرارات والتعميمات المكتوبة التي تنظم سير الأعمال داخل مختلف إدارات الشركة .

• دور مجلس الإدارة في الرقابة الداخلية

كما أشرنا من قبل فإن مجلس الإدارة هو المسؤول الأول عن وضع واعتماد أهداف واستراتيجيات وخطط وسياسات الشركة ، وكذا نظم الرقابة الداخلية التي يتم العمل بها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة ، كما يكون المجلس مسؤولاً عن تطوير تلك النظم وتحديثها في ظل منهج الإدارة المعتمد على المخاطر ، كما يلي :

1- رئيس مجلس الإدارة

يقوم رئيس مجلس إدارة الشركة سنوياً - ضمن رسالته في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة - بتقييم الأداء المالي لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية خلال العام المنصرم فيما يخص مدى نجاح كلٍ منهما في تحقيق أهداف الشركة ومدى جودة النتائج المالية للشركة عن العام المالي المنتهي ، وكذا تقييمه لمدى قدرة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على تحقيق المزيد من النجاحات المتوقعة خلال الثلاث سنوات المقبلة .

2- لجنة الاستثمار

تقوم لجنة الاستثمار باتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة والمريحة لتحقيق الخطة الاستثمارية المعتمدة من مجلس الإدارة ، كما تقوم بمتابعة قيام الإدارة التنفيذية بتنفيذ القرارات الاستثمارية التي تم اتخاذها بدقة وإعطاء التوجيهات بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي أولاً بأول .

3- لجنة التدقيق

تقوم لجنة التدقيق بدورها بالاجتماع بصفة دورية لمناقشة نظم الرقابة الداخلية بالشركة ومدى احتياجها للتطوير ونتائج أعمال وتقارير إدارة التدقيق الداخلي فضلاً عن تنسيق أعمال المدقق الخارجي وباقي المهام الأخرى للجنة ، ومن ثم إعطاء تقارير وتوصيات نهائية لمجلس إدارة الشركة .

• دور الإدارة العليا في الرقابة الداخلية

يقوم الرئيس التنفيذي للشركة ويتبعه في ذلك مديري جميع الإدارات بالشركة بالتحقق والتأكد من قيام مرؤوسيهم وجميع موظفي الإدارات المختلفة بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المقرر العمل بها في الشركة ، وفي حالة حدوث أي مخالفة من أي موظف يكون مدير الإدارة أو الرئيس التنفيذي مسئولاً عن تصحيح الخطأ الناتج عن المخالفة واتخاذ الإجراء اللازم مع الموظف من توجيهه أو جزاء في ظل لائحة الجزاءات المعتمدة ضمن لائحة العاملين للشركة .

• دور التدقيق الداخلي في الرقابة الداخلية

تقوم إدارة التدقيق الداخلي بأعمال التدقيق المختلفة على جميع أعمال وإدارات الشركة التنفيذية ، ومن ثم تقوم بإصدار تقارير التدقيق الداخلي بشكل دوري للجنة التدقيق عما يلي :

- 1- تقييم نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في الشركة ومدى تحقيقها لأهداف الإدارة العليا المرجوه ، مع تقديم الاقتراحات والتوصيات التي ترفع من كفاءة تلك النظم .
- 2- تقييم مدى التزام جميع الإدارات بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في الشركة ، مع تقديم التوصيات اللازمة لتلافي أوجه الضعف المكتشفة .
- 3- تقييم كفاءة الأداء المالي للشركة مقارنة بالسنوات السابقة ومقارنة بالشركات المنافسة ، لوضع يد الإدارة العليا للشركة على مواطن القوة والضعف في الأداء المالي للشركة وكيفية معالجة مواطن الضعف واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها .
- 4- القيام بكافة المهام التي توكل للإدارة من قبل الإدارة التنفيذية بمعرفة وموافقة لجنة التدقيق .

• دور إدارة الالتزام في الرقابة الداخلية

تعمل إدارة الشؤون القانونية ومتابعة الالتزام بالشركة - في ظل استقلالية تنظيمية ملائمة - على التأكد من التزام جميع إدارات الشركة التنفيذية بتنفيذ كافة القوانين والتعليمات التي تخضع لها أعمال الشركة ، وترفع التقارير اللازمة عن مدى التزام إدارات الشركة لكل من لجنة التدقيق والإدارة التنفيذية .

• دور إدارة المخاطر في الرقابة الداخلية

قامت الشركة بإنشاء وحدة مستقلة لإدارة المخاطر تقوم بالعمل الدائم على تحديد وتقييم كافة المخاطر - بأنواعها - التي قد تتعرض لها الشركة ، ومن ثم وضع التصورات والتوصيات اللازمة لإدارة تلك المخاطر والتعامل معها وتلافي آثارها ، وتقدم في ذلك التقارير الدورية للإدارة التنفيذية ولجنة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة .

• دور مراقب الحسابات في الرقابة الداخلية

- يتم تعيين المدقق الخارجي للشركة (مراقب الحسابات) من قبل الجمعية العمومية سنوياً بتوصية من قبل مجلس الإدارة ولجنة التدقيق ، على أن يكون واحداً من أكبر مكاتب التدقيق العالمية ، وعلى ألا يستمر نفس مكتب التدقيق لمدة تزيد عن خمس سنوات متتالية ، ويقوم المدقق الخارجي بأعمال التدقيق وتقديم تقارير التدقيق الخارجي بشكل نصف سنوي .
- ينص النظام الأساسي للشركة على كيفية تعيين وأعمال ومراقب الحسابات أو المدقق الخارجي للشركة .
- تم تعيين مكتب KPMG للقيام بأعمال تدقيق حسابات الشركة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2018 ، بناء على قرار الجمعية العامة العادية في 26 مارس 2018 .

• دور هيئة الرقابة الشرعية

- نظراً لأن شركتنا تعمل على تقديم خدمات التأمين الإسلامي ، فإن للشركة هيئة الرقابة الشرعية برئاسة الأستاذ الدكتور/ علي محيي الدين القره داغي يتم تعيينها بواسطة الجمعية العمومية للشركة وتتبع لها مباشرةً ، للقيام بتقديم الرأي الملزم وإجراء الرقابة على كل ما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء .
- تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإعطاء التعليمات اللازمة للإدارة التنفيذية لتنظيم أعمال الشركة من النواحي الشرعية ، كما يساعدها سكرتير للجنة (مدقق شرعي) يداوم يومياً في الشركة ليقوم بأعمال التدقيق الشرعي والتحقق من التزام إدارات الشركة المختلفة بتنفيذ تعليمات وقرارات الهيئة ، ومن ثم إعداد التقارير اللازمة عن أعمال التدقيق الشرعي أولاً بأول .
- يقدم رئيس هيئة الرقابة الشرعية تقرير سنوي موجه للسادة مساهمي الشركة وأعضاء جمعيتها العمومية عن أعمال الشركة خلال السنة المالية المنتهية لإعطاء الرأي المحايد عن مدى التزام إدارة الشركة بمبادئ والشريعة الإسلامية في معاملاتها أم لا ومن ثم عرضه على الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي .
- هذا وينص النظام الأساسي للشركة على أعمال الرقابة الشرعية وواجباتها ومسؤولياتها .

- هذا وتحكم مواد النظام الأساسي للشركة جميع النشاطات المالية ابتداء من تحديد السنة المالية للشركة ومروراً بمواعيد إصدار القوائم المالية للشركة وكيفية إمساك حسابات كل من مساهمي الشركة وحملة الوثائق ، وكذا كيفية توزيع الفوائض التأمينية وأرباح المساهمين سنوياً .

إدارة المخاطر

تهتم الشركة إهتماماً بالغاً بتطبيق منظومة متكاملة من النظم الإدارية لضمان توفير نظام فاعل لإدارة وتقدير كافة المخاطر التي ترتبط بعمل الشركة والتي من شأن حسن إدارتها تحقيق أهداف الشركة وخططها المستقبلية .

إن الهدف الأساسي للشركة في إطار إدارة المخاطر والإدارة المالية هو حماية مساهمي الشركة من الأحداث التي تعوق تحقيق مجموعة من أهداف التشغيل المالي بصورة مستدامة ، هذا وتدرك الإدارة العليا الأهمية البالغة لامتلاك أنظمة إدارة مخاطر تتسم بالفعالية والكفاءة ، هذا وتتقسم أنواع المخاطر التي تتعرض لها الشركة إلى ما يلي :

مخاطر التأمين وإعادة التأمين

تعمل إدارة المخاطر وكل من إدارات التكافل وإعادة التكافل على إجراء دراسة سنوية لتقدير مخاطر التكافل المرتبطة بتلك الأنشطة والتي يتم في ضوءها تحديد نسب الاحتفاظ ونسب الإعادة وتعرفة المخاطر التي يتم على أساسها تحديد قيمة اشتراكات (أقساط) التكافل المختلفة ، فضلاً عن تحديد الشركات الإقليمية والعالمية التي يمكن التعامل معها لقبولها ضمن إتفاقيات الإعادة والإسناد .

كما يساهم التقرير الإكتواري السنوي المُقدم من مكتب إكتواري معتمد في تحديد مخاطر التكافل والمخصصات والاحتياطيات الفنية الواجبة الاحتساب .

تدير الشركة مخاطر التأمين من خلال :

- الاختيار الدقيق والتنفيذ للإستراتيجية والخطوط الإرشادية للاكتتاب لدى الشركة .
- اعتماد سياسات صارمة لمراجعة المطالبات لتقييم جميع المطالبات الجديدة والمستمرة سواء من خلال إدارات المطالبات أو من خلال إدارة التحكم الداخلي بالشركة .
- فرض سياسة جديّة من أجل الرقابة على مبالغ التعويضات المدفوعة والواجب استردادها من أطراف أخرى (Recoverable Claims) بحيث يتم تعيين مسؤولين متخصصين لإدارتها ومتابعتها ومتابعة تحصيلها ، مع إشراف الشؤون القانونية للشركة إن لزم الأمر .
- توقيع عقود إعادة التأمين - بأنواعها - لتقليل المخاطر المالية الناشئة عن أية مطالبات ضخمة ، وذلك مع عدة معيدي تأمين بغرض توزيع المخاطر بالشكل الملائم .

مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي تنشأ عن عجز الطرف الخارجي عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية تجاه الشركة ، هذا ويتم إدارة مخاطر الائتمان كما يلي :

- وضع سياسة لإدارة مخاطر الائتمان تورد تقييماً وتحديداً لكل ما يشكل مخاطر ائتمان بالنسبة للشركة .
- رصد الالتزام بالسياسة ومراجعة حالات التعرض والخرق بصورة منتظمة .
- بالنسبة لجميع فئات الموجودات المالية التي تحتفظ بها الشركة - بخلاف تلك المتعلقة بعقود إعادة التأمين - فإن أقصى حد لتعرض الشركة لمخاطر الائتمان هو القيمة الدفترية حسبما هي مفصّل عنها في البيانات المالية في تاريخ الميزانية العمومية ، ويتم إدارتها من قبل المتابعة المستمرة من قبل الإدارة المالية بالتعاون مع قسم التحصيل ومراجعة أعمار ديون عملاء الشركة أولاً بأول .

- أما بالنسبة لمخاطر الائتمان معيدي التأمين ، فيتم إدارتها عن طريق التعامل مع شركات إعادة التأمين المصنفة من قبل وكالات التصنيف العالمي ، مع عمل تقييم دوري للوضع المالي لشركات إعادة التأمين التي تتعامل معها الشركة لرصد مخاطر تركيزات الائتمان الناتجة من المناطق الجغرافية والأنشطة والسماح الاقتصادية المماثلة لتلك الشركات .

مخاطر السيولة

مخاطر السيولة هي المخاطر المتمثلة في الصعوبات التي تواجهها الشركة للحصول على أموال للوفاء بالتزاماتها ، هذا ويتم رصد متطلبات السيولة على أساس يومي/ أسبوعي/ شهري وتضمن الإدارة المالية توفير أموال كافية للوفاء بأية التزامات عند نشوئها ، ومن أهم الإجراءات التي تؤمن توفير السيولة اللازمة للشركة فإن سياسة الشركة في استثمار أموالها تركز دوماً على الاحتفاظ بنسبة ملائمة من أموال الشركة في شكل حسابات جارية أو توفير أو ودائع لدى البنوك دون استثمارها في العقارات أو الأسهم .

مخاطر السوق

مخاطر السوق هي المخاطر المتمثلة في تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية نتيجة للتغيرات في أسعار السوق ، سواء كانت هذه التغيرات ناتجة عن عوامل محددة خاصة بورقة مالية معينة أو مصدرها أو عوامل تؤثر على جميع الأوراق المالية المدرجة في السوق .
تحد الشركة من مخاطر السوق بالاحتفاظ بمحفظة متنوعة والرصد المستمر للتطورات في أسواق الأسهم والسندات العالمية والمحلية ، بالإضافة إلى ذلك تقوم الشركة بالرصد للنشاط للعوامل الرئيسية التي تؤثر على تحركات أسواق الأسهم والسندات متضمناً إجراء تحليل للأداء التشغيلي والمالي للشركات المستثمر فيها .

مخاطر العملات

مخاطر العملات هي المخاطر المتمثلة في تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغيرات في معدلات صرف العملات الأجنبية . الريال القطري مربوط بصورة فعالة بالدولار الأمريكي وبالتالي فإن مخاطر العملات تحدث فقط فيما يتعلق بالعملات الأخرى بخلاف الريال القطري .
بذلك فإن تعرض الشركة لمخاطر العملات الأجنبية هو محدود لأن معظم العمليات تتم بالريال القطري أو الدولار الأمريكي .

مخاطر المعلومات

بما أن الشركة تعتمد في عملها على توافر نظام فاعل ومتنامٍ لتكنولوجيا المعلومات فإن المخاطر المرتبطة بهذا الجانب يتم متابعتها بشكل مستمر بحيث تتوافر كافة وسائل الأمن والسلامة والدعم والمساندة لذلك النظام وخاصةً توافر خطط إدارة الكوارث المرتبطة بالنظام .

مخاطر التشغيل

وهي مخاطر الخسارة التي تنشأ من فشل النظام أو الخطأ البشري أو الاحتيال أو من أحداث خارجية. في حالة فشل ضوابط الرقابة في الأداء قد تتسبب المخاطر التشغيلية في مخاطر للسمعة وقد يكون لها مدلولات قانونية أو تشريعية أو قد تؤدي إلى خسارة مالية ، ولا يمكن للشركة أن تتوقع إزالة جميع المخاطر التشغيلية إلا أنه وعن طريق وضع نظام رقابة صارم وبالرصد ومعالجة المخاطر المحتملة تتمكن الشركة من إدارة تلك المخاطر ، كما أن الشركة لديها أدلة عمل مفصلة وتوصيفات وظيفية بها فصل فعال للمهام وضوابط للوصول وإجراءات التفويض والتسوية وأساليب لتدريب وتقييم الموظفين وخلافها ، إضافة إلى أعمال التدقيق الداخلي .

مخاطر الاستثمار

يقوم مجلس الإدارة - من خلال لجنة الاستثمار - بإدارة مخاطر الاستثمارات والتي على أثرها يتم وضع سياسة توزيع الأصول الاستثمارية وتعديلها حسب التغير الذي يحصل في معايير ومخاطر الاستثمار .

الالتزام بقواعد وشروط الإفصاح والإدراج

- تلتزم الشركة بتطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية ، لكي تقدم القوائم المالية للشركة وإيضاحاتها أفضل وسائل الإفصاح عن الموقف المالي وهيكل رأس المال والنتائج المالية وإدارة المخاطر والقيم العادلة .
- هذا وتصدر الشركة مركزين ماليين مدققين في 30 يونيو و 31 ديسمبر من كل عام ، كما تصدر بياناتها المالية الربع سنوية غير المدققة في 31 مارس و 30 سبتمبر من كل عام ، ويتم الإفصاح عن تلك النتائج فور صدورهما بشكل نهائي بالجرائد المحلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة وبورصة قطر .

• علاقات المستثمرين

- 1- ترتبط الشركة بقنوات اتصال مباشرة وسهلة على درجة عالية من الشفافية بمساهميها وبالجهات الأخرى التي تتعامل معها وذلك من خلال ما يلي :-
 - التقارير المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية التي يتم الإعلان عنها في مواعيدها في الصحف المحلية وموقع بورصة قطر وموقع الشركة على الإنترنت ، فضلاً عن نشر البيانات الصحفية في المواعيد المحددة من قبل السوق للإعلان .
 - التقرير السنوي والأخبار الدورية التي تصدرها الشركة .
 - موقع الشركة على الإنترنت (www.qiic.com.qa) والذي يتم تحديثه بانتظام بأخبار الشركة ومنتجاتها ونتائجها وبياناتها المالية .
- 2- تعقد الشركة اجتماع الجمعية العامة للمساهمين خلال أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية ، ولهذه الغاية تلتزم الشركة بالإعلان عن موعد ومكان انعقاد الجمعية العمومية بالصحف المحلية .
- 3- ينص النظام الأساسي للشركة على حق المساهمين في الاطلاع على ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة قبل انعقاد الجمعية العمومية بمدة مناسبة ، كما تقدم لهم بيانات وافية يتم ذكرها داخل التقرير السنوي أيضاً من كل عام عن جميع المزايا والمنافع التي حصل أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية وغيرها من البيانات الهامة .
- 4- كما تنظم مواد الباب الرابع من النظام الأساسي للشركة جميع أعمال الجمعية العمومية العادية وغير العادية للشركة وحقوق جميع المساهمين بما فيهم مساهمي الأقلية ، العلم بموعد انعقاد الجمعية قبل موعد الانعقاد بخمسة عشر يوماً على الأقل ، بالإضافة إلى تنظيم وتقنين كل أعمال الجمعية العمومية العادية وغير العادية بما يضمن حقوق المساهمين بشكل كامل .
- 5- كما يشرح النظام الأساسي للشركة كيفية تحديد صافي الفائض وصافي أرباح المساهمين وكيفية توزيع كل منهما بالشكل الذي يضمن العدالة والمصلحة العامة لكل من حملة الوثائق وجميع المساهمين .

تضارب المصالح وتعاملات الأطراف ذوي العلاقة

- بما أن رئيس ونائب رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وطاقم الإدارة التنفيذية والإدارة المالية للشركة يمثلون المطلعين على المعلومات الداخلية غير المتوفرة للعموم والتي يمكن لها أن تؤثر إيجاباً أو سلباً على سعر سهم الشركة في بورصة قطر ، فإن ضابط الاتصال الذي يربط بين الشركة والسوق - وهو الرئيس التنفيذي للشؤون المالية بالشركة - يشرف على التحقق من الالتزام الدائم للشركة بالتعليمات المنظمة لتداول المطلعين الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر .
- يلتزم مجلس الإدارة بالتقيد بضوابط وإجراءات التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة - إن وجدت - طبقاً لما نص عليه النظام الأساسي للشركة وميثاق مجلس الإدارة والتي تضمن تغليب مصالح الشركة على المصالح الشخصية وتحقيق العدالة بين جميع مساهمي الشركة وضمان عدم استنفاد أي مطلع على المعلومات على حساب باقي المساهمين وأصحاب المصالح ، مع عدم تصويت الطرف المعني في أي قرار يخص التعامل معه .
- كما يلتزم المجلس بمبدأ الشفافية والإفصاح الكاملين في حالة حدوث تعاملات مع أي طرف ذي علاقة ضمن تقرير الشركة السنوي .
- تم الإفصاح عن كافة المعاملات الهامة مع الأطراف ذات العلاقة ضمن إيضاحات البيانات المالية .
- بناءً على قرار من لجنة الاستثمار وموافقة هيئة الرقابة الشرعية ، قامت الشركة بشراء صكوك مجموعة إزدان القابضة بتاريخ 2018/6/3 و 2018/7/4 بإجمالي مبلغ 571,240 دولار أمريكي (صفقة غير كبيرة) مناصفةً بين المساهمين وحملة الوثائق ، وذلك بعائد ممتاز على القيمة السوقية للصك ويستحق الصك في مايو 2021 .

انتهى